



## إجراءات الاشتباه على جرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب

### أولاً: تمهيد

المنظمات غير الهادفة للربح (الجمعيات) تحظى بمستويات عالية من الثقة العامة ولديها مصادر كبيرة لجني الاموال وعادة ما تعتمد في عملها على اموال ضخمة.

### مقدمة

تعد سياسة الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣١ بتاريخ ١٤٣٣/٥/١١هـ، ولائحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة .

### النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

### المؤشرات

مؤشرات اشتباه تمويل الإرهاب و غسل الأموال منها:

١. إبداء العميل اهتماما غير عادي بشأن الالتزام لمتطلبات مكافحة غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب، وبخاصة المتعلقة بهويته ونوع عمله.
٢. رفض العميل تقديم بيانات عنه أو توضيح مصدر أمواله وأصوله الأخرى.
٣. رغبة العميل في المشاركة في صفقات غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع استراتيجية الاستثمار المعلنة.
٤. محاولة العميل تزويد الجمعية بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بهويته و/أو مصدر أمواله.
٥. علم الجمعية بتورط العميل في أنشطة غسل أموال أو جرائم تمويل إرهاب، أو أي مخالفات جنائية أو تنظيمية.
٦. إبداء العميل عدم الاهتمام بالمخاطر والعمولات أو أي مصاريف أخرى.
٧. اشتباه الجمعية في أن العميل وكيل للعمل نيابة عن موكل مجهول، وتردده وامتناعه بدون أسباب منطقية، في إعطاء معلومات عن ذلك الشخص أو الجهة.





٨. صعوبة تقديم العميل وصف لطبيعة عمله أو عدم معرفته بأنشطتها بشكل عام.
٩. قيام العميل باستثمار طويل الأجل يتبعه بعد مدة وجيزة طلب تصفية الوضع الاستثماري وتحويل العائد من الحساب.
١٠. وجود اختلاف كبير بين أنشطة العميل والممارسات العادية.
١١. طلب العميل من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاولة عدم تزويد الجمعية بأي معلومات عن الجهة والمحول إليها.
١٢. محاولة العميل تغيير صفقة أو إلغائها بعد تبليغه بمتطلبات تدقيق المعلومات أو حفظ السجلات من الجمعية.
١٣. طلب العميل إنهاء إجراءات صفقة يستخدم فيها أقل قدر ممكن من المستندات.
١٤. علم الجمعية أن الأموال أو الممتلكات إيراد من مصادر غير مشروعة.
١٥. عدم تناسب قيمة أو تكرار التبرعات والعمليات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكه.
١٦. انتماء العميل لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محظور.
١٧. ظهور علامات البذخ والرفاهية على العميل وعائلته بشكل مبالغ فيه وبما لا يتناسب مع وضعه الاقتصادي خاصة إذا كان بشكل مفاجئ

### المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإمام بها ، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.

### الاجراءات التنفيذية





الرقم:.....  
التاريخ:.....  
المشروعات:.....

عند توافر مؤشرات ودلائل كافية على اجراء عملية وصفقة معقدة أو ضخمة أو غير طبيعية، أو عملية تبرع نثير الشكوك والشبهات حول ماهيتها والغرض منها أو أن لها علاقة بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب أو الأعمال الإرهابية، فعلى الرئيس التنفيذي (المدير العام) أن يبادر باتخاذ الإجراءات الآتية:

١) إبلاغ الإدارة العامة للتحريات المالية لدى رئاسة امن الدولة او الجهة المختصة باستقبال هذا النوع من البلاغات.

٢) إعداد تقرير مفصل يتضمن جميع البيانات والمعلومات المتوافرة عن تلك العمليات والاطراف ذات الصلة، وتزويدها به

#### الإجراءات الاحترازية

التنبيه على منسوبي الجمعية ألا يحذروا العملاء أو يسمحوا بتحذيرهم أو تحذير غيرهم من الأطراف ذات الصلة من وجود شبهات حول نشاطاتهم، ويراعى في تطبيق ذلك تجنب التصرف الذي قد يستدل منه تحذير العملاء أو غيرهم ما يلي:

- القبول الشكلي للعمليات المشتبه بها وعدم رفضها.
- تجنب عرض البدائل للعملاء أو تقديم النصيحة أو المشورة لتفادي تطبيق التعليمات بشأن العمليات التي يجرونها.
- المحافظة على سرية البلاغات عن العملاء أو العمليات المشتبه بها والمعلومات المرتبطة بها المرفوعة لوحدة التحريات المالية.
- ألا يؤدي إجراء الاتصال بالعملاء أو مع الأطراف الخارجية للاستفسار عن طبيعة العمليات إلى إثارة الشكوك حوله.
- عدم إخطار العملاء بأن معاملاتهم قيد المراجعة أو المراقبة ونحو ذلك.
- تعبئة نموذج الاشتباه المرفق بهذة اللائحة.

#### المكافحة

يتعين على الجمعية وضع برامج لمكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب، على أن تشمل هذه البرامج كحد أدنى ما يلي:





# جمعية تحفيظ القرآن بالأحساء

بإشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية ترخيص رقم 3441

الرقم:.....  
التاريخ:.....  
المشروعات:.....

1. تطوير وتطبيق السياسات والخطط والإجراءات والضوابط الداخلية، بما في ذلك تعيين موظفين ذوي كفاية في مستوى الإدارة العليا لتطبيقها.
2. وضع نظم تدقيق ومراجعة داخلية تعني بمراقبة توافر المتطلبات الأساسية في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب
3. عمل دورات تثقيفية لكافة العاملين بالجمعية.

## المراجع

- اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (٤) لعام ٢٠٢٢م هذه السياسة بتاريخ ١١/٩/٢٠٢٢م الموافق ١٥/٠٢/١٤٤٤هـ



جمعية تحفيظ القرآن بالأحساء  
رقم التسجيل ٣٤٤١





# جمعية تحفيظ القرآن بالأحساء

بإشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية ترخيص رقم 3441

الرقم:.....  
التاريخ:.....  
المشروعات:.....

## نموذج اشتباه

| معلومات جهة البلاغ             |             |                                    |       |
|--------------------------------|-------------|------------------------------------|-------|
| اسم المؤسسة                    |             | جمعية تحفيظ القرآن الكريم بالأحساء |       |
| الايمل:                        | الهاتف:     | الفاكس:                            |       |
| اسم المبلغ                     |             |                                    |       |
| رقم هويته                      | هاتفه       | عنوانه                             |       |
| مضمون العملية                  |             |                                    |       |
| نوع العملية                    | ايداع       | سحب                                | تحويل |
| رقم الشيك                      | الرقم:      | البنك:                             |       |
| حساب الجمعية البنكي المودع فيه | الأبيان:    | البنك:                             |       |
| تاريخ العملية                  | / /         | وقت العملية                        | :     |
| مبلغ العملية رقما              |             |                                    |       |
| مبلغ العملية كتابة             |             |                                    |       |
| معلومات المشتبه به             |             |                                    |       |
| اسمه                           |             |                                    |       |
| رقم هويته                      |             |                                    |       |
| عنوانه                         |             |                                    |       |
| رقم جواله                      |             |                                    |       |
| حسابه البنكي                   | الأبيان:    | البنك:                             |       |
| تصنيف الاشتباه                 | تمويل ارهاب | غسيل أموال                         |       |
| أسباب الاشتباه                 |             |                                    |       |

سعادة مدير عام التحريات المالية  
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته  
تجدون أعلاه بلاغنا عن عملية مالية مشتبه بها. نأمل منكم الإطلاع و اتخاذ ما ترونه.

الختم:

وظيفته:

اسم المبلغ:

ملاحظة: يرسل البلاغ و المرفقات الى الإيميل [sar@safiu.moi.gov.sa](mailto:sar@safiu.moi.gov.sa) او على الفاكس رقم ٠١١٤١٢٧٦١٦

